

## تاج العروس من جواهر القاموس

ويُضمُّ . قال ابنُ دُرَيْدٍ : وليس فُعْلَالٌ سِوَاهُ ونَصُّ الجَمِّهَرَةِ : لم يَجِئْ في المِضَاعَفِ فُعْلَالٌ بضمِّ الفاءِ إلاَّ قُمْصَقَاضِ قالَ : وربِّمَا وُصِفَ به الأَسَدُ والحَيَّةُ أو الشَّيْءُ الَّذِي يُسْتَخْبِثُ . وبهذا سَقَطَ قَوْلُ شَيْخِنَا : هذا قُصُورٌ ظَاهِرٌ من المِضَاعَفِ بَلْ وَرَدَ مِنْهُ قُلَاقَاسٌ وَقُسُطَاسٌ وَخُزْعَالٌ المِجْمَعِ عَلَيْهِ وَكَلَامُهُم كَالصَّارِيحِ بَلْ صَارِيحٌ أَرَبَهُ لَا فُعْلَالٌ غَيْرُ خُزْعَالٍ وَقَدْ ذَكَرَ غَيْرُ هَذِهِ فِي المِزْهَرِ وَزِدَتْ عَلَیْهِ فِي المِضَاعَفِ انْتِهَی . وَوَجْهُ السُّقُوطِ هُوَ أَنَّ المُرَادَ مِنْ قَوْلِهِ . وَلَيْسَ فُعْلَالٌ سِوَاهُ أَيْ فِي المِضَاعَفِ كَمَا هُوَ نَصُّ ابْنِ دُرَيْدٍ وَمَا أَوْرَدَهُ مِنْ الكَلِمَاتِ مَعَ مَنَاقِشَةٍ فِي بَعْضِهَا فَإِنَّهَا غَيْرُ وَارِدَةٍ عَلَيْهِ فَتَأَمَّلْ كَالقُضَاقِضِ بِالصَّمِّ نَقَلَهُ الجَوْهَرِيُّ أَيْضًا . يُقَالُ : أَسَدٌ قُضَاقِضٌ : يُحِطُّمُ فَرِيصَتَهُ قالَ الرَّاجِزُ :

" قُضَاقِضٌ عِنْدَ السُّرِيِّ مُصَدَّرٌ وَقَوْلُ ابْنِ دُرَيْدٍ السَّابِقُ : وَرَبِّمَا وَصِفَ بِهِ الأَسَدُ والحَيَّةُ إِخْلَجَ قُلُوبَهُمْ : قَدْ تَقَدَّسَ فِي الصَّادِ المِهْمَلَةِ عَنِ الجَوْهَرِيِّ : حَيَّةٌ قَمِصَقَاضٌ نَعَتْ لَهَا فِي خُبَيْثِهَا وَمِثْلُهُ فِي كِتَابِ العَيِّنِ وَلَعَلَّ هُمَا لُغَتَانِ . وَقَدْ قَدَّمَ مَنَا هُنَاكَ عَنِ كِتَابِ العَيِّنِ نَقْلًا فِي حُدُودِ أَيْبِنِيَّةِ المِضَاعَفِ يَنْبَغِي أَنْ تَطَّلِعَ عَلَیْهِ وَتَتَأَمَّلَ فِيهِ مَعَ كَلَامِ ابْنِ دُرَيْدٍ هُنَا . وَالقَمِصَقَاضُ : مَا اسْتَوَى مِنَ الأَرْضِ وَبِهِ قُسُورٌ قَوْلُ أَبِي النَّجْمِ :

" بَلْ مَنْهَلٌ نَاءٍ مِنَ الغِيَاضِ .

" وَمِنْ أَذَاةِ البَقِّ وَالإِنْقَاضِ .

" هَابِرِي العَشِيِّ مُشْرِفِ القَمِصَقَاضِ يَقُولُ : يَسْتَبِينُ القَمِصَقَاضُ فِي رَأْيِ العَيْنِ مُشْرِفًا لِبُعْدِهِ . قَوْلُهُ : وَيُكْسِرُ خَطَأً وَكَأَنَّهُ أَخَذَهُ مِنْ قَوْلِ الصَّاعَانِيِّ : وَيُرَوَّى القَمِصَاضُ فَظَنَّهُ القَمِصَقَاضُ وَإِنَّمَا هُوَ القَمِصَاضُ بِالكَسْرِ جَمْعُ قَمِصَّةٍ بِالفَتْحِ . وَالتَّقَمِصَقُصُ : التَّفَرُّقُ وَهُوَ مِنْ مَعْنَى القَمِصِّ لَا مِنْ لَفْظِهِ . وَمِنْهُ حَدِيثُ صَفِيَّةَ بِنْتِ عَبْدِ المُطَّلِبِ فِي غَزْوَةِ أُحُدٍ : فَأَطَّلَّ عَلَيْنَا يَهُودِيٌّ فَقُمْتُ إِلَيْهِ فَضَرَبْتُ رَأْسَهُ بِالسَّيْفِ ثُمَّ رَمَيْتُ بِهِ عَلَيْهِمُ فَتَقَمِصَقُصُوا " أَيْ تَفَرَّقُوا . وَالقَمِصَّاءُ : الدَّرْعُ المَسْمُورَةُ مِنْ قَمِصِّ الجَوْهَرَةِ إِذَا تَقَدَّبَهَا قالَهُ ابْنُ السِّكِّيتِ . وَأَنْشَدَ :

كَأَنَّ حَصَانًا قَضَّهَا الْقَيْنَ حُرَّةً ... لَدَى حَيْثُ يُلَاقَى بِالْفِئَاءِ  
حَصِيرُهَا شِبَّهَا عِلَى حَصِيرِهَا وَهُوَ بِسَاطِهَا بِدُرَّةٍ فِي صَدَفٍ قَضَّهَا أَي قَضَّ  
الْقَيْنُ عَنْهَا صَدَفَهَا فَاسْتَخْرَجَهَا كَمَا فِي اللِّسَانِ وَالْعُيَّابِ . وَقَالَ فِي  
التَّكْمِلَةِ وَقَدَّ تَفَرَّدَ بِهِ ابْنُ السِّكِّيتِ . وَالَّذِي قَالَهُ الْجَوْهَرِيُّ : دَرَعُ  
قَضَّاءَ أَي خَشِنَةَ الْمَسِّ لَمْ تَنْسَحُقْ بَعْدُ وَقَوْلُهُ : خَشِنَةَ الْمَسِّ أَي مِنْ  
حِدَّتِهَا فَهُوَ مُشْتَقٌّ مِنْ قَضَّ الطَّعَامُ وَالْمَكَانُ وَوَزْنُهُ عِلَى هَذَيْنِ الْقَوْلَيْنِ  
وَعَلَاءُ . وَقَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ فِي الْأَسَاسِ بِنَحْوِ مَا قَالَهُ الْجَوْهَرِيُّ . وَيَقْرُبُ  
مِنْهُ أَيضًا قَوْلُ شَمْرَةَ : الْقَضَّاءُ مِنَ الدَّرُوعِ : الْحَدِيثَةُ الْعَهْدِ  
بِالْجِدَّةِ الْخَشِنَةُ الْمَسِّ مِنْ قَوْلِكَ : أَقَضَّ عِلَايَهُ الْفِرَاشُ . وَأَنْشَدَ ابْنُ  
السِّكِّيتِ قَوْلَ النَّابِغَةِ :

" وَنَسَّجَ سُلَيْمٌ كُلُّهُ قَضَّاءَ ذَائِلِ قَالَ : أَي كُلُّ دَرَعٍ حَدِيثَةِ الْعَمَلِ .  
قَالَ : وَيُقَالُ : الْقَضَّاءُ : الصُّلْبَةُ الَّتِي أَمْلَسَ فِي مَجَسَّاتِهَا قَضَّةً . وَخَالَفَهُمْ  
أَبُو عَمْرٍو فَقَالَ : الْقَضَّاءُ هِيَ الَّتِي فُرِغَ مِنْ عَمَلِهَا وَأُحْكِمَ وَقَدَّ قَضَّيْتُهَا  
أَي أَحْكَمْتُهَا وَأَنْشَدَ بَيْتَ الْهَذَلِيِّ :

وَتَعَاوَرَا مَسْرُودَاتَيْنِ قَضَّاهُمَا ... دَاوُودُ أَوْ صَدَّعُ السَّوَابِغِ

تُجَّعُ